

# سياسة وإجراءات التعامل مع المقبوضات

## جمعية أبطال الخيرية للأيتام بأملج



تصريح رقم ٧٦٢

## إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

### التعامل مع المقبوضات

تقبل الجمعية الاشتراكات والتبرعات والهبات والزكاة والوصايا والأوقاف والمساعدات المقدمة لها بناء على المادة الثانية عشر من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية. ويتم التعامل معها وفق التالي:

**يتم الاستفادة من التبرعات والوصايا والمساعدات المقدمة على النحو التالي :**

**إذا كانت مقيدة :** فيستفاد منها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق شروطهم على ألا تتعارض تلك الشروط مع تنظيم ولوائح الجمعية .

**إذا كانت غير مقيدة :** يحدد المجلس بتوصية من المدير التنفيذي للجمعية كيفية الاستفادة منها .

**يتم تقدير التبرعات والهبات والوصايا والمساعدات حال استلامها على النحو التالي :**  
**النقدية :** تسجل على أساس المبالغ المستلمة .

**العينية :** تقيم وتسجل بالقيمة السوقية للتبرع، وتقدر القيمة السوقية بواسطة لجنة مختصة تشكل بقرار من المدير التنفيذي لهذا الغرض .

تودع المتصحفات النقدية في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية ويتم إعداد كافة المستندات المتعلقة بالتحصيل من سندات قبض وسندات استلام لكل عملية تحصيل . وإعداد كشوف تحصيل دورية تمهدًا لإثباتها في حسابات الجمعية . ويتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه التبرعات في حسابات الجمعية مع التقيد بالقواعد التي تنظم وتحكم الرقابة على تلقي الجمعيات للتبرعات .

